

فوزي الشفعي

دكتور في القانون العام والعلوم السياسية
-كلية الحقوق بمراكش-

العمل القضائي والعمل الإداري في القانون المغربي

تقديم:

د. حسن صhib

أستاذ التعليم العالي
بكلية الحقوق مراكش

د. الحسين سرحان

أستاذ التعليم العالي سابقا
بكلية الحقوق مراكش

وزارة الأناض المغربية



الفهرس

3.....	تقديم
11.....	لائحة المختصرات
13.....	مقدمة عامة

القسم الأول

الوظيفة الادارية في العمل القضائي بالمغرب

73.....	الفصل الأول: الوظيفة الادارية في أعمال القضاء بنوعيه الجالس والواقف
74.....	المبحث الأول: الطابع القضائي لأعمال القضاء الجالس والوظيفة الادارية
75.....	المطلب الأول: قرارات قضاء الحكم بين مميزات القضاء ومظاهر الادارة
76.....	الفقرة الأولى: مميزات الأحكام والقرارات القضائية
87.....	الفقرة الثانية: مظاهر الإدارة في عمل القضاء الجالس
100.....	الفقرة الثالثة: القاضي الاداري بين سلطة القضاء وسلطة الإدارة
111.....	المطلب الثاني: الآثار المترتبة عن الطبيعة القانونية للعمل القضائي
111.....	الفقرة الأولى: طرق الطعن في العمل القضائي
115.....	الفقرة الثانية: المسؤولية القضائية وعلاقتها بالمسؤولية الادارية
124.....	المطلب الثالث: أعمال هيئة كتابة الضبط بين الطابع الاداري والطابع القضائي
126.....	الفقرة الأولى: الطابع الإداري في أعمال كتابة الضبط
133.....	الفقرة الثانية: الطابع القضائي في أعمال كتابة الضبط
140.....	المبحث الثاني: ازدواجية عمل النيابة العامة بالمغرب
143.....	المطلب الأول: صور العمل الاداري للنيابة العامة
143.....	الفقرة الأولى: الرقابة الادارية للنيابة العامة على ضباط الشرطة القضائية
144.....	أولا - تنقيط مسؤولي النيابة العامة لضباط الشرطة القضائية
147.....	ثانيا - مسؤولية النيابة العامة على أعمال ضباط الشرطة القضائية

- الفقرة الثانية: التدخل الإداري للنيابة العامة بإدارة السجون ونظام الحالة المدنية.. 149
- أولاً - رقابة النيابة العامة على إدارة السجون وإعادة الإدماج..... 149
- ثانياً - الدور الإداري للنيابة العامة في نظام الحالة المدنية..... 150
- الفقرة الثالثة: العمل الإداري للنيابة العامة في علاقتها بالمهنة القضائية..... 153
- أولاً - الرقابة الإدارية للنيابة العامة على المحامين..... 154
- أ - إجراء بحث بشأن المترشح للتقييد في لائحة التمرين أو التسجيل
في جدول الهيئة..... 154
- ب - طلب تدقيق حسابات المحامين والودائع المسوكة لديهم..... 155
- ت - طلب وضع حد للنيابة في حالة المانع المؤقت..... 156
- د - طلب اتخاذ قرار المنع المؤقت من مزاوله المهنة..... 157
- ثانياً - الرقابة الإدارية للنيابة العامة على المفوضين القضائيين..... 158
- ثالثاً - الرقابة الإدارية للنيابة العامة على العدول والموثقين..... 161
- أ - الرقابة الإدارية للنيابة العامة على هيئة العدول..... 161
- ب - الرقابة الإدارية للنيابة العامة على الموثقين (التوثيق العصري)..... 165
- رابعاً - الرقابة الإدارية للنيابة العامة على الخبراء..... 168
- المطلب الثاني: قرارات النيابة العامة القابلة للطعن بالإلغاء..... 170
- الفقرة الأولى: قرارات النيابة العامة خارج نطاق اختصاصاتها..... 170
- الفقرة الثانية: قرارات النيابة العامة المتعلقة بالتعرض الاستثنائي..... 174
- الفقرة الثالثة: قرار رفض طلب مراجعة الأحكام الجنائية..... 177
- الفقرة الرابعة: قرارات تسخير القوة العمومية..... 181
- الفقرة الخامسة: قرارات النيابة العامة في إطار قانون الصحافة..... 185
- الفقرة السادسة: قرارات النيابة العامة في إطار قانون الجنسية..... 191
- المطلب الثالث: استثناء القرارات القضائية للنيابة العامة من رقابة قضاء الإلغاء..... 195
- الفقرة الأولى: قرار النيابة العامة بحفظ الشكاية..... 195
- الفقرة الثانية: قرارات النيابة العامة بالضبط والتقديم وإنجاز مذكرة بحث..... 201

- 203.....الفقرة الثالثة: قرارات النيابة العامة بالحجز والمصادرة
- 205.....الفقرة الرابعة: قرارات النيابة العامة بسحب جواز السفر وإغلاق الحدود
- الفصل الثاني: الوظيفة الادارية في أعمال المؤسسات المستقلة ذات الطابع القضائي**
- 211.....
- 212.....المبحث الأول: العمل الاداري للقضاء في المجلس الأعلى للسلطة القضائية
- 213.....المطلب الأول: تأليف وتنظيم المجلس الأعلى للسلطة القضائية
- 213.....الفقرة الأولى: تأليف المجلس الأعلى للسلطة القضائية
- 222.....الفقرة الثانية: تنظيم وتسيير المجلس الأعلى للسلطة القضائية
- المطلب الثاني: القرارات الصادرة في تدبير المجلس الأعلى للسلطة القضائية
- 227.....للوضعية المهنية للقضاة
- 228.....الفقرة الاولى: قرارات وضعية القضاة من التعيين إلى التقاعد
- 236.....الفقرة الثانية: تأديب القضاة
- 246.....المبحث الثاني: الازدواج الوظيفي لأعمال المحاكم المالية
- 248.....المطلب الأول: التعدد البنوي لأجهزة المحاكم المالية
- 248.....الفقرة الأولى: الأجهزة القضائية بالمحاكم المالية
- 248.....أولاً - على مستوى المجلس الأعلى للحسابات
- 248.....أ - الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات
- 251.....ب - الوكيل العام للملك
- 252.....ت - هيئات المجلس
- 254.....ثانياً: على مستوى المجالس الجهوية للحسابات
- 254.....أ - رئيس المجلس الجهوي
- 255.....ب - وكيل الملك
- 256.....ت - هيئات المجلس الجهوي
- 257.....الفقرة الثانية: الأجهزة الإدارية بالمحاكم المالية
- 257.....أولاً: على مستوى المجلس الأعلى للحسابات
- 257.....أ - الكاتب العام للمجلس الأعلى للحسابات

- ب - كتابة الضبط 258
- ثانيا: على مستوى المجالس الجهوية للحسابات 258
- أ - الكاتب العام للمجلس الجهوي للحسابات 258
- ب - كتابة الضبط 259
- المطلب الثاني: العمل القضائي للمحاكم المالية 260
- الفقرة الأولى: التدقيق والبت في الحسابات 260
- الفقرة الثانية: التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية 269
- المطلب الثالث: العمل الإداري للمحاكم المالية 276
- الفقرة الأولى: رقابة التسيير ومراقبة استخدام الأموال العمومية 277
- الفقرة الثانية: التصريح الإجباري للممتلكات ومراقبة الإجراءات المتعلقة بتنفيذ الميزانية 281
- أولا: التصريح الإجباري للممتلكات 281
- ثانيا: مراقبة الإجراءات المتعلقة بتنفيذ الميزانية 283
- خاتمة القسم الأول 289

القسم الثاني

الوظيفة القضائية في العمل الإداري بالمغرب

- الفصل الأول: الوظيفة القضائية في جانب من الأجهزة الإدارية والمهنية 295
- المبحث الأول: نماذج للسمة القضائية بالأعمال الصادرة في الميدان الإداري 296
- المطلب الأول: الوظيفة القضائية بالأعمال الملكية 297
- الفقرة الأولى: مؤشرات سمة القضاء بالأعمال الملكية في النصوص التشريعية 298
- الفقرة الثانية: الصبغة القضائية بالأعمال الملكية بين القضاء والفقهاء 300
- المطلب الثاني: تجليات القضاء في أعمال المحافظ على الأملاك العقارية 304
- الفقرة الأولى: الطابع القضائي في أعمال المحافظ العقاري 305
- الفقرة الثانية: الازدواج القضائي للبت في قرارات المحافظ العقاري 314
- أولا - القرارات القابلة للطعن أمام المحاكم الابتدائية 315

- أ - قرار رفض التحفيظ 315
- ب - قرار رفض تقييد حق عيني أو التشطيب عليه 316
- ت - قرار تقييد أو رفض تقييد الحقوق المتعلقة بالإرث أو التشطيب عليها 317
- ث - قرار المحافظ برفض نظير للرسم العقاري أو نسخة شهادة التقييد الخاصة 318
- ج - قرار رفض تصحيح الأخطاء المادية 319
- ثانيا - القرارات القابلة للطعن أمام المحاكم الإدارية 319
- أ - قرار إلغاء مطلب التحفيظ 320
- ب - قرارات قبول أو رفض أو إلغاء تسجيل التعرض 321
- ت - قرار رفض تنفيذ حكم قضائي حائز لقوة الشيء المقضي به 322
- الفقرة الثالثة: قرارات المحافظ العقاري المحصنة من الطعن القضائي 324
- أولا - قرار رفض المحافظ للتعرض الاستثنائي 325
- ثانيا - قرار تحفيظ العقار 326
- المطلب الثالث: ازدواجية عمل الشرطة القضائية 331
- الفقرة الأولى: الفصل بين أعمال الشرطة القضائية من المنظور الفقهي 334
- الفقرة الثانية: الفصل بين أعمال الشرطة القضائية من المنظور القضائي 341
- المبحث الثاني: إشكالية الطابع القضائي للهيئات المهنية بالمغرب 351
- المطلب الأول: طبيعة أعمال هيئة المحامين بالمغرب 353
- الفقرة الأولى الطبيعة القانونية لقرارات هيئة المحامين 354
- الفقرة الثانية: الازدواج الوظيفي في إطار تطبيق قانون المحاماة 363
- أولا - إيقاف تنفيذ قرارات غرفة المشورة بمحكمة الاستئناف في مادة التأديب 364
- ثانيا - الاختصاص القضائي للنقيب بالبت في منازعات أتاعب المحامين 369
- المطلب الثاني: معالم القضاء في أعمال الهيئات المهنية المختلفة 371
- الفقرة الأولى: التقييد القضائي والفقهي لطبيعة الهيئات المهنية 372
- الفقرة الثانية: مظاهر القضاء بالهيئات الصحية والصيدلية 376
- أولا - على مستوى الهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء 376

- 385..... ثانيا - على مستوى هيئة أطباء الاسنان الوطنية
- 387..... ثالثا - على مستوى هيئة البيطرة الوطنية
- 388..... رابعا - على مستوى هيئة الصيادلة
- 392..... الفقرة الثالثة: مظاهر القضاء بالهيئات التقنية
- هيئة المهندسين المعماريين الوطنية والهيئة الوطنية المهندسين المساحين
- 392..... الطبوغرافيين:
- 394..... الفقرة الرابعة: تجليات القضاء بالهيئات القانونية والقضائية
- 394..... أولا - على مستوى الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين
- 397..... ثانيا - على مستوى الهيئة الوطنية للعدول
- 399..... ثالثا - على مستوى مهنة الخبراء والتراجمة
- 402..... رابعا - على مستوى الهيئة الوطنية للموثقين
- 406..... الفصل الثاني: الوظيفة القضائية في نشاط بعض المجالس واللجان الإدارية
- 408..... المبحث الأول: الطابع القضائي في أعمال مجلسي الوصاية والمنافسة
- 412..... المطلب الأول: مؤشرات العمل القضائي لمجلس الوصاية
- 412..... الفقرة الأولى: تكوين مجلس الوصاية واختصاصه القضائي
- 412..... أولا - تكوين مجلس الوصاية
- 414..... ثانيا - الاختصاص القضائي لمجلس الوصاية
- 419..... الفقرة الثانية: تطور موقف القضاء من الطعن في مقررات مجلس الوصاية
- 431..... المطلب الثاني: مجلس المنافسة التأليف والاختصاص
- 431..... الفقرة الأولى: تأليف مجلس المنافسة
- 436..... الفقرة الثانية: اختصاصات مجلس المنافسة
- المطلب الثالث: طبيعة قرارات مجلس المنافسة بين قضائية الإجراءات
- 441..... وازدواجية الطعن القضائي
- 442..... الفقرة الأولى: السمة القضائية في الإجراءات المتبعة أمام مجلس المنافسة

- الفقرة الثانية: الطعن في قرارات مجلس المنافسة أمام الغرفة الإدارية
446.....بمحكمة النقض.
- الفقرة الثالثة: الطعن في قرارات مجلس المنافسة أمام محكمة الاستئناف
451.....بالرباط.
- المبحث الثاني: وظيفة القضاء في اللجان الضريبية واللجان الإدارية المتساوية
461.....الأعضاء.
- المطلب الأول: اللجان الضريبية من التأليف إلى الطبيعة
462.....
- الفقرة الأولى: تأليف اللجان الضريبية
462.....
- أولاً - اللجان المحلية لتقدير الضريبة
463.....
- ثانياً - اللجان الجهوية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة
463.....
- ثالثاً - اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة
464.....
- رابعاً - اللجنة الاستشارية للنظر في الطعون المتعلقة بالتعسف في استعمال
465.....حق يخوله القانون.
- الفقرة الثانية: اختصاصات اللجان الضريبية
468.....
- الفقرة الثالثة: الاجراءات المسطرية أمام اللجان الضريبية
474.....
- الفقرة الرابعة: الطبيعة القانونية للجان الضريبية
478.....
- أولاً - الطبيعة الإدارية للجان الضريبية
479.....
- ثانياً - اللجان الضريبية هيئات قضائية
482.....
- ثالثاً - اللجان الضريبية لجان إدارية ذات طابع قضائي
483.....
- المطلب الثاني: اللجان الادارية المتساوية الأعضاء ونظام التأديب
487.....الشبه قضائي.
- الفقرة الأولى: مبدأ الحياد في تشكيلة المجلس التأديبي
490.....
- الفقرة الثانية: حق الدفاع والجراءات المسطرية أمام المجلس التأديبي
496.....
- المبحث الثالث: لجان إدارية قضائية وفق قوانين خاصة
505.....
- المطلب الأول: اللجنة الإدارية المكلفة بعمليات اللوائح الانتخابية
506.....
- الفقرة الأولى: تركيب واختصاصات اللجنة المكلفة بعمليات اللوائح الانتخابية
506.....

510	الطعن فيه.....
510	أولا - الطعن في قرارات اللجنة الادارية أثناء وضع اللوائح الانتخابية.....
512	ثانيا - الطعن في قرارات اللجنة الإدارية خلال المراجعة السنوية للوائح.....
513	ثالثا - الطعن في قرارات اللجنة الادارية خلال المراجعة الاستثنائية للوائح الانتخابية.....
514	رابعا - الطعن في قرارات اللجنة الادارية خلال المعالجة المعلوماتية لضبط اللوائح الانتخابية.....
523	المطلب الثاني: اللجنة الخاصة بالبث في منازعات النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد.....
524	الفقرة الأولى: تكوين لجنة منازعات النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد.....
526	الفقرة الثانية: الإجراءات المسطرية وطبيعة لجنة منازعات النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد.....
533	المطلب الثالث: لجنة تسوية النزاعات المتعلقة بنظام تغطية عواقب الكوارث الطبيعية.....
534	الفقرة الأولى: تكوين ومساطر لجنة تسوية نزاعات نظام تغطية عواقب الكوارث الطبيعية.....
537	الفقرة الثانية: طبيعة الطعن في قرارات لجنة تسوية نزاعات نظام تغطية عواقب الكوارث الطبيعية.....
541	خاتمة القسم الثاني.....
543	خاتمة عامة.....
563	لائحة المراجع.....
597	الفهرس.....

فوزي الشفعي



- حاصل على شهادة الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية -كلية الحقوق بمراكش-؛
- خريج الفوج الأول من ماستر القانون الإداري وعلم الإدارة -كلية الحقوق بمراكش-؛
- الإجازة في الدراسات الأساسية في القانون العام والعلوم السياسية -كلية الحقوق بمراكش-؛
- إطار بالإدارة العمومية؛
- مؤطر ومكون لورشات ودورات تكوينية.

إن تموقع كل من السلطات القضائية والسلطات الادارية في خانة القائمين على نفاذ القانون وما يمثلونه من حفاظ على النظام العام وضمان لاستقرار المراكز القانونية، ومن حماية للحقوق المكتسبة وللمعاملات المتبادلة، هو معطى يجعل من تمييز العمل القضائي عن العمل الاداري أمرا بعيد المنال مهما تجشم الفقه من عناء التنظير لهذا التمييز بأسس عضوية، شكلية، أو حتى مادية ووظيفية، فتحليل وظائف الدولة كيفما كان بنائه المنطقي ووجهته في التدليل على طبيعة الأعمال القانونية، يستعصي عليه الركون لمعيار فاصل يقطع الشك باليقين في تحديد مجال الأعمال الادارية عن مجال الأعمال القضائية، وتظل النسبية هي الطاغية على الحلول المقترحة في هذا الاطار سواء بالمغرب أو بمختلف الأنظمة القانونية المقارنة.

فغياب رؤية تشريعية واضحة لتمييز العمل القضائي عن العمل الإداري جعل القاضي الاداري المغربي لا يرسو على معيار واحد للفصل، بل اعتمد - في الغالب - على نظرية الخلط بين المعايير المادية والشكلية للوصول لنتيجة أقرب للحقائق القانونية والواقعية. وصحيح أن طبيعة القضاء الاداري بالمغرب ليست كما هو عليه الأمر بنظيره الفرنسي، والذي يعتبر قضاء منبثقا من رحم الادارة وضع أول الأمر للدفاع عن سلطاتها وامتيازاتها، إلا أن تطوره كسلطة قضائية فرضت ضرورة الفصل بين وظائف الادارة ووظائف القضاء من داخل الإدارة، فبالرغم من غياب هذه الخصوصيات بالقضاء الاداري المغربي إلا أن هذا الأخير ونظرا لأن قراراته القضائية تؤثر بصفة مباشرة على العمل الإداري فقد كان دائما موضع انتقاد من الإدارة بكونه يمزج في نشاطه بين وظائف قضائية وأخرى إدارية، هذا وإن كان الفقه المغربي لم يتطرق لإشكالية تمييز العمل القضائي عن العمل الاداري بالتفصيل المطلوب، نأمل أن يكون هذا المؤلف نقطة البداية لدراسات وأبحاث أكثر تعمقا في هذا المجال الشائك.

الطبعة الأولى 2026

دار الأفاق المغربية



9 789920 526784

الثمن: 180 درهم

الدار البيضاء _ المغرب
الهاتف: +212 5 22 83 33 99
البريد الإلكتروني: daralafak@gmail.com
الموقع الرسمي: www.daralafak.com

